وثيقة الشباب العربي

إن الدول العربية الموقعة على هذه الوثيقة:

- انطلاقاً من إيمانها بضرورة تنمية الشباب وضمان حقوقهم وأداء واجباتهم على أسس من العدل والمساواة،
- واعتزازاً بأن الوطن العربي مهد الديانات السماوية، وموطن الحضارات ذات القيم الإنسانية السامية التي أكدت على حقوق الشباب وحريتهم،
- واستناداً إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، والأديان الأخرى، التي أكدت على مكانة الشباب وأهمية ومحورية دورهم في بناء وتقدم وأمن المجتمع والأمة،
- وإدراكاً بأن الاستثمار في الشباب وتنمية مواهبهم وقدراتهم وطاقاتهم يُعد ركيزة أساسية في بناء الدولة الحديثة المتقدمة،
- وتأكيداً على الميثاق العربي لحقوق الإنسان المقر من القمة العربية المنعقدة في تونس ٢٠٠٤م، والإعلان العربي لتمكين الشباب المقر من القمة العربية المنعقدة في الخرطوم ٢٠٠٦م،
- واطلاعاً على الاعلانات والمواثيق الدولية بشأن الشباب (مبادى ميثاق الأمم المتحدة، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/2037 عام 1965م المتضمن الاعتراف بالدور الحيوي الذي يؤديه الشباب في التنمية، وبرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة 2000م وما بعدها المعتمد من الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٥م، وإعلان دكار لتمكين الشباب في

٢٠٠١م، وإعلان لشبونه حول سياسات وبرامج الشباب في 1998م، واعلان الأمم المتحدة السنة الدولية للشباب في 2010م، واعلان كولومبو في 2014م، والتزام باكو أذربيجان 2014م،

- ووعياً بضرورة أن يكون للشباب العربي وثيقة جامعة لحقوقهم وواجباتهم، وداعمة لتنمية مواهبهم وقدراتهم وطاقاتهم، ومعبرة عن تطلعاتهم وآمالهم،

تلتزم بما يلي:-

مادة (1)

تسعى هذه الوثيقة إلى تحقيق الأهداف الآتية:=

- وضع تنمية الشباب ضمن الاهتمامات الوطنية الأساسية بما يمكنهم من الارتقاء بواقعهم نحو الأفضل وفقاً لهدي الشريعة الإسلامية والأديان السماوية والقيم الإنسانية النبيلة.
- حث الدول العربية على إعداد استراتيجيات وطنية شاملة للشباب تحوي خطط وبرامج يُسهم تنفيذها في رفع المستوى الثقافي والاجتماعي والاقتصادي للشباب.
- تشجيع الدول العربية على تكثيف جهودها للارتقاء برعاية الشباب وتنميتهم معرفياً ومهارياً وقيمياً بما يمكنهم من التعامل مع مستجدات العصر وتحدياته بكفاءة وفاعلية.
- تعزيز فرص الشباب لمعرفة حقوقهم وواجباتهم ومسؤولياتهم، وتعزيز مشاركتهم الاجتماعية والسياسية والتنموية والبيئية، وإزالة العقبات التي تؤثر في مساهمتهم الكاملة في تحقيق أهداف التنمية الشاملة والمتوازنة.

- تنشئة الشباب العربي على الاعتزاز بانتمائهم الوطني، وهويتهم العربية والاسلامية، وإعدادهم لحياة مسؤولة يتمتعون فيها بكافة حقوقهم التي كفلتها لهم الدساتير الوطنية والمواثيق والاتفاقات الدولية والإقليمية والوطنية.

مادة (2)

التأكيد في كافة استراتيجياتها وسياساتها وخططها وبرامجها على الوعي بأهمية دور الشباب في التنمية، بتبني سياسات إيجابية تتيح للشباب العربي المشاركة البناءة في كافة المجالات.

مادة (3)

تشكل الوثيقة إطاراً عاماً يمكن الاسترشاد به في وضع برامج وأنشطة تناسب احتياجات الشباب، بالتعاون مع القطاعات الحكومية ذات العلاقة، والقطاع الخاص، والقطاع الخيري، لمساعدة الشباب على مواكبة حركة التغيير والتنمية المتسارعة في العالم العربي، وإظهار التفاعل الإيجابي مع متطلبات اقتصاد المعرفة الذي يتشكل حولهم.

مادة (4)

العمل على إيجاد بيئة مناسبة تمكن الشباب من إظهار شخصياتهم وتقديم مواهبهم وقدراتهم وطاقاتهم للمجتمع.

مادة (5)

تطبيق الأحكام والتوصيات الصادرة عن الهيئات والمؤسسات العربية والأممية التي صادقت عليها الدول العربية، والتي تعالج مختلف قضايا الشباب من أجل النهوض بالتنمية البشرية التي تحقق الأمن والاستقرار والرخاء في الوطن العربي.

مادة (6)

إظهار صورة الإسلام وقيمه السمحة بين أوساط الشباب، وما تحمله من معاني الصدق، والأمانة، والنزاهة، والمحبة، والعدل، والمساواة، والتسامح، ومساعدة الآخرين، وتحمل المسؤولية، والتفاهم والتحاور، واحترام الرأي والرأي الآخر، وتقبل الآخرين.

مادة (7)

تبني سياسات وبرامج تحصن الشباب ضد أفكار الغلو والتطرف والإرهاب.

مادة (8)

تشجيع الخطاب الديني المعتدل الموجه إلى فئة الشباب، من خلال مناهج التعليم ودور العبادة ووسائل الإعلام ووسائط التواصل الاجتماعي.

مادة (9)

تعزيز انتماء الشباب تجاه لغته وهويته وحضارته وثقافته العربية، وتشجيع استخدام اللغة العربية في وسائل التواصل المختلفة.

مادة (10)

ضمان حق الشباب في التعبير عن آرائهم وطموحاتهم وتطلعاتهم بما لا يتعارض مع الثوابت
الدينية والوطنية للمجتمعات العربية.

مادة (11)

ضمان مبدأ المساواة العادلة والمنصفة للشباب في الدساتير الوطنية وتضمينها في التشريعات والقوانين.

مادة (12)

تضييق الفجوة الاجتماعية بين الشباب لضمان تحقيق حياة آمنة ومستقرة لجميع الشباب بغض النظر عن الجنس أو العمر أ المستوى الاجتماعي.

مادة (13)

اتخاذ جميع التدابير المناسبة لضمان مشاركة الشباب في الحياة السياسية والعامة على كافة الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية، وبشكل خاص الحق في:

- المشاركة في مواقع اتخاذ القرار ورسم السياسات وتنفيذها.
- التصويت والترشح في الانتخابات والاستفتاءات.
- المشاركة في المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تهتم بالحياة السياسية والعامة.

مادة (14)

بناء منظومة تعليمية تستجيب للمعايير العالمية بما يضمن:

- تقديم التعليم العام (ما قبل الجامعي) مجاناً.
- مكافحة الأمية في صفوف الشباب العربي، بما يسهم في خلق جيل متعلم، قادر على الالتحاق بسوق العمل والانتاج.
- تطوير منظومة التعليم بمختلف مراحله ومستوياته، مع التركيز على التدريب والتأهيل أثناء العمل، ورفع درجة وكفاءة التنسيق بين المؤسسات التعليمية ذات العلاقة كالجامعات والمعاهد، والمؤسسات الصناعية والخدماتية.
- تطوير وتحسين مضامين وبرامج التربية والتعليم والتدريب المهني، من حيث النوعية والفعالية والجودة والكفاءة.

- ربط مخرجات برامج التعليم والتدريب باحتياجات سوق العمل الحكومي والخاص.
- تشجيع الشباب والطلاب على الالتحاق بالدورات التدريبية في التخصصات المهنية والتقنية والإدارية المساعدة التي يحتاجها سوق العمل.
- إنشاء وتطوير مراكز ومؤسسات البحث العلمي والموهبة والإبداع والاستفادة من مخرجاتها.
- معالجة الظواهر السلبية في التعليم وخاصةً التسرب المدرسي والهدر التعليمي.

مادة (15)

الحد من ظاهرة البطالة المرتفعة في أوساط الشباب، وذلك من خلال:=

- استحداث منظومة معلومات حول سوق العمل والشواغر المتوفرة في القطاع العام والخاص وطرق الحصول عليها.
- تشجيع الشباب على إنشاء وإقامة المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتسهيل عملية التمويل بشروط ميسرة.
- توجيه الطلاب إلى التخصصات العلمية والمهنية والتقنية والإدارية والخدماتية التي يحتاجها سوق العمل.
- تقديم الدعم والتسهيل لأصحاب المهن والحرف ومساعدتهم على تسويق منتجاتهم محلياً ودولياً.

- التعاون والتنسيق بين الدول العربية لإعطاء الأولوية في التوظيف للشباب العربي المؤهل والمدرب.
- تفعيل إنشاء المرصد العربي للشباب، الذي تقوم عليه جامعة الدول العربية، والذي يُعنى بقواعد البيانات والمعلومات ومراقبة التغيرات في أوضاع الشباب، وما يمكن أن يتعرض له من معوقات ومخاطر.

مادة (16)

تحقيق رعاية صحية نوعية للشباب، ويتضمن ذلك:

- تطوير وتحسين خدمات الصحة الحكومية والخاصة في الوطن العربي، لمعالجة الآفات والأوبئة والأمراض التي تنتشر في أوساط الشباب.
- تنمية الوعي الصحي لدى الشباب حول أهمية الصحة بمفهومها الشامل، الصحة الجسدية والنفسية والاجتماعية.
- إنشاء مؤسسات ومراكز حكومية وغير حكومية تهتم بالتوعية من مخاطر حوادث المرور.
- توعية الشباب بالأخطار الناجمة عن قلة اللياقة البدنية وممارسة السلوكيات الغذائية الخاطئة، ومحاربة مسبباتها.
- إنشاء مؤسسات ومراكز علاجية للتكفل بالمدمنين (التدخين، المخدرات، والكحول) وتسهيل عملية تأهيلهم وإدماجهم في المجتمع.
- تقديم الدعم اللازم للشباب لاتخاذ قرارتهم الصحية المناسبة والغذائية المتوازنة.

- تدريب وتأهيل العاملين مع الشباب في تقديم التوعية الصحية والنفسية السليمة للشباب.

مادة (17)

تعزيز مشاركة الشباب في الحياة العامة، وذلك من خلال:

- إتاحة الفرص للشباب لإظهار قدراتهم، وإمكانية اكتساب الخبرة والمعرفة والتجربة التي تساعدهم على خدمة أوطانهم وأمتهم.
- العمل على دعم سلوك المواطنة الصالحة في أوساط الشباب بما يحقق الانسجام والتناغم بين الشباب ومجتمعاتهم.
- تشجيع الشباب على المشاركة في أنشطة مؤسسات المجتمع المدني، والجمعيات والمنظمات الخيرية، وأعمال التطوع.
- دعم مؤسسات المجتمع المدني المهتمة بقضايا الشباب، وإشراكها في جهود التنمية المستدامة، وتمكينها من المشاركة وإدارة بعض المشاريع التنموية والترفيهية التي تنمي حس المسؤولية والانتماء لدى الشباب وحب الخدمة المجتمعية.

مادة (18)

اتخاذ كافة التدابير اللازمة لبناء الأسرة التي تشكل الوحدة الأساسية للمجتمع، وحماية الرابطة الزوجية، على أن تتضمن هذه التدابير الآتي:

- الالتزام بالتشريعات المنظمة للعلاقات الزوجية لتحقيق العدالة والتوازن بين حقوق كل من الزوجين وواجباتهما.
- غرس قيم البر والتقدير في نفوس الشباب لوالديهم.
- احترام وصيانة الشباب لحرمة الممتلكات الخاصة والعامة.
- منع زواج الأطفال.
- توعية الشباب بأهمية بناء الأسرة على أسس صحيحة دينياً ونفسياً واجتماعياً وثقافياً.
- توعية الشباب بحرمة وخطورة العلاقات خارج نطاق الزواج الشرعي.

مادة (19)

تشجيع الحوار الثقافي البناء والهادف بين الشباب، لدعم روح التماسك الاجتماعي، والإحساس بالانتماء إلى الأوطان.

مادة (20)

اتخاذ السياسات والتدابير المناسبة لتوفير المناخ الملائم الذي يسمح باستثمار أوقات الفراغ لدى الشباب فيما يُفيد، ويسهم في تنمية قدراتهم الفكرية والمعرفية.

مادة (21)

استخدام الشباب وسائط تقنيات الإعلام والاتصال الحديثة في عملية التواصل، مما يسهل قضاء احتياجاتهم، ويوسع مداركهم، واطلاعهم على الثقافات الأخرى، والتعبير عن تطلعاتهم واهتماماتهم في المجالين العام والخاص، مع الحرص على توعية الشباب من مخاطر سوء استخدام وسائط التواصل الاجتماعي.

مادة (22)

اتخاذ تدابير خاصة بالشباب ذوي الإعاقة لضمان حصولهم على معاملة كريمة، وضمان حقهم في المشاركة في الحياة العامة، ودمجهم في مؤسسات المجتمع، وتوفير فرص التعليم والتدريب المهني والعمل المناسبة لهم المتوافقة مع احتياجاتهم الاقتصادية والاجتماعية والصحية.

مادة (23)

إنشاء وتطوير قواعد بيانات وإحصاءات وطنية خاصة بشؤون الشباب وقضاياهم، واستخلاص المؤشرات التي تمكن من متابعة تطبيق تلك الاستراتيجيات والخطط.

مادة (24)

تدخل هذه الوثيقة حيز التنفيذ بعد إقرارها من مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة.